

نظم المتناتر من الحديث المتواتر

109 - (لعن ا اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) .

- قال ابن حجر في تخرىج أحاديث الرافعي متفق على صحته عن (1) عائشة (2) وابن عباس قال ورواه مسلم من حديث (3) جندب قال سمعت النبي صلى ا عليه وسلم قبل أن يموت بخمس يقول ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد إني أنهاكم عن ذلك اه وفي الزواجر أخرج أحمد عن (4) أسامة والشيخان والنسائي عن عائشة وابن عباس ومسلم عن (5) أبي هريرة لعن ا اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد .

(قلت) وورد أيضا من مرسل الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب أخرجه سعيد بن منصور في سننه وإسماعيل بن إسحاق القاضي في كتاب فضل الصلاة على النبي صلى ا عليه وسلم من جملة حديث ولفظه فيه لعن ا اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وفي الجامع الصغير قاتل أبي لعن ا اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد الشيخان وأبو داود عن أبي هريرة اه . وأخرج عبد الرزاق في المصنف ومالك في الموطأ عن عمر بن عبد العزيز قال آخر ما تكلم ولفظ مالك كان من آخر ما تكلم به رسول ا صلى ا عليه وسلم أن قال قاتل ا اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد لا يبقى بأرض العرب دينان وأخرج مالك أيضا عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يسار وعبد الرزاق في مصنفه عن معمر عن زيد بن أسلم : (أن رسول ا صلى ا عليه وسلم قال اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب ا على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) . وأسنده البزار عن عمر بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري مرفوعا بلفظ الموطأ سواء وله شاهد عند العقيلي من حديث أبي هريرة مرفوعا بلفظ اللهم لا تجعل قبري وثنا لعن ا قوما اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد وأخرج البخاري ومسلم والنسائي عن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأيتها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا ذلك للنبي صلى ا عليه وسلم فقال إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تيك الصور فأولئك شرار الخلق عند ا يوم القيامة .

(قلت) وهذا أخص مما تقدم والنهي فيه أشد ومحله إذا فعل ذلك تعظيما لشأنها أو للتوجه في الصلاة إليها أو خيف من اعتقاد ما لا يجوز في المقبور فيها فأما من اتخذ مسجدا في جوار صالح وقصد التبرك بالقرب منه لا للتعظيم له ولا للتوجه إليه فلا يدخل في الوعيد المذكور كما قاله البيضاوي وغيره

